



لائحة الصلاحيات المالية لمجلس الإدارة وللإدارة التنفيذية

مقدمة

تعد هذه اللائحة مطلباً أساسياً من متطلبات ضوابط الرقابة الداخلية في الجمعية. وتهدف هذه اللائحة إلى تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، مما يعزز ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات، ويمنع مخاطر الفساد والاحتيال.

النطاق

تحدد هذه اللائحة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية، ويستثنى من ذلك من تصدر لهم سياسات وظيفية خاصة وفقاً للأنظمة.

إجراءات اتخاذ القرار

تم تقسيم الصلاحيات إلى عدة مستويات تسهم في ضمان اتخاذ القرارات على أسس منهجية ومؤسسية بالجمعية:

- 0 اعتماد: صلاحية اتخاذ القرار النهائي والموافقة الرسمية.
- 0 مفوض: صلاحية مفوضة لاتخاذ القرار النهائي والموافقة الرسمية.
- 0 توصية: دراسة اقتراح ورفع توصية باتخاذ القرار.
- 0 إعداد: تحضير الوثائق لاتخاذ القرار.
- 0 تنفيذ: البدء بتطبيق القرار المعتمد وتنسيق أعمال الأطراف المشاركة.
- 0 مراجعة: فحص ودراسة الإجراءات والمستندات للتأكد من صحتها واكتمالها، ومتابعة تنفيذ القرارات.

مدة التفويض

تبدأ مدة تفويض الصلاحيات من تاريخ اعتماد المجلس لها، وتنتهي مدة التفويض عند صدور قرار الجهة المرجعية (المركز الوطني) بتشكيل مجلس إدارة جديد، ويحق لمجلس الإدارة الجديد تجديد التفويض أو تعديله.

قواعد وأحكام عامة

١. تسري هذه اللائحة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من أنظمة الجمعية ولوائحها.
٢. يمكن إضافة صلاحيات للوظائف المستحدثة ضمن إطار هذه اللائحة.
٣. يجوز تفويض الصلاحيات جزئياً أو مؤقتاً من قبل صاحب الصلاحية، مع إمكانية سحب التفويض عند الحاجة.
٤. لا يجوز لصاحب الصلاحية اعتماد مستندات لصالحه الشخصي أو خارج نطاق عمله الرسمي.
٥. في حال غياب صاحب الصلاحية الأعلى، تنتقل الصلاحية للمستوى الأدنى أو الأعلى حسب التسلسل الإداري.
٦. تتصرف الجهات المختصة وفق الخطط والموازنات المعتمدة، مع إمكانية الرجوع لمجلس الإدارة في الحالات الاستثنائية.



٧. يجب التأكد من استيفاء كافة الشروط والضوابط قبل اتخاذ القرارات ضمن الصلاحيات الممنوحة.

٨. تقع مسؤولية استخدام الصلاحيات وعدم تجاوزها على عاتق صاحب الصلاحية.

٩. يشجع موظفي الجمعية تقديم اقتراحات لتطوير العمل.

١٠. تتم مراجعة وتحديث اللائحة بقرار من مجلس الإدارة.

مصفوفة الصلاحيات المالية

المحاسب	المدير المالي	المسؤول التنفيذي	رئيس مجلس الإدارة	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية	الصلاحية / المسؤولية
تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	-	توصية	اعتماد	اعتماد الموازنة السنوية
إعداد	إعداد	مراجعة	-	توصية	اعتماد	اعتماد الحساب الختامي
-	-	-	-	توصية	اعتماد	تعيين مراجع الحسابات الخارجي
-	-	-	-	مفوض	اعتماد	اعتماد خطة استثمار أموال الجمعية
تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	اعتماد	-	فتح الحسابات البنكية
-	-	-	-	مفوض	اعتماد	التصرف في أصول الجمعية
إعداد	إعداد	مراجعة	-	اعتماد	-	إعداد التقارير المالية الدورية
تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	اعتماد	-	-	اعتماد قرارات الصرف والشراء وإبرام العقود وصرف الدفعات ضمن الموازنة
تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	تنفيذ	اعتماد	-	الاعتماد خارج الموازنة



المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين والمنتسبين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بعملهم وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة التنفيذية تزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

المراجعة والتحديث

تتم مراجعة هذه اللائحة واعتماد أي تعديل عليها من قبل مجلس الإدارة.

اعتماد مجلس الإدارة

تم اعتماد هذه اللائحة في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته التاسعة عشر المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٥/٠٣/١١م.

